

260 هل تصح صلاة المتنفل بالمفترض؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

قلنا الجماعة مع المسلمين ثم قدرنا ان نرکن في نفس الفرق فقالوا له صلي بنا قد تكون السلطة قبل ذلك وليس فيهم من هو اقرأ منه
فما حكم صلاته يعني هذا يسأل عن من - [00:00:00](#)

المسلمين الصلاة واضرب منه من هو ذنب صالح الغلال هل يصلى بهم؟ لا يصلى فقد ثبت انه كان يصلى باصحابه اجا بعد ما نصلى
مع النبي صلي الله عليه وسلم نصلى مع النبي صلي الله عليه وسلم فريضة - [00:00:16](#)
يصلى باصحابه فريضتهم وهو متنكر لان هذه مصلحة شرعية وتعينهم على طاعة الله ويفقههم ويعلمهم بأنه يتأسون بصلاته ربما
نصحهم فالحرص ان هناك وكذلك النبي صلي الله عليه وسلم في بعض صلاة القوم - [00:00:43](#)

صلى باصحابه ركعتين في السفر ثم صلى باكثر منهم ركعتين فريضة عليه الصلاة والسلام ولهذا انهم بين صلاتين بنقولها بردہ نبذل
لهم وهكذا في احد القولين حجة الوداع صلى لمن معه في مكة - [00:01:01](#)
ثم رجع فصلى في مسجدنا لم يدخلوا فينتظرونہ فصلی بهم الظهر الظهر نفسا لهم هذا يدل على انه لا بأس ان تعاد الصلاة للامام من
اجل المصلحة العظيمة اعلمهم نعم - [00:01:26](#)